

فَضْلُ الشَّهَادَةِ
وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ

جَمْعٌ وَتَرْتِيبٌ

مِنْ خُطَبٍ وَمُحَاضِرَاتٍ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَانَ

حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

الإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَنَفْيِ الْجَوْرِ:

فَالْإِسْلَامُ هُوَ دِينُ الْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ؛ دِينُ الْعَدْلِ الَّذِي أَمَرَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعْدِلُوا مَعَ إِخْوَانِهِمْ وَغَيْرِ إِخْوَانِهِمْ، أَمَرَهُمْ أَنْ يَلْتَزِمُوا الْعَدْلَ فِي جَمِيعِ حَيَاتِهِمْ وَأَنْ يُحْسِنُوا إِلَى النَّاسِ، فَهَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي تُعْتَبَرُ مِنْ أَجْمَعِ مَا نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ هِيَ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠].

وَقَدْ قَرَنَ اللَّهُ تَعَالَى الْعَدْلَ فِيهَا بِالْإِحْسَانِ؛ لِأَنَّ الْعَدْلَ وَحْدَهُ قَدْ يُؤَدِّي إِلَى الْجَوْرِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَسْتَوْفِيَ حَقَّهُ كَامِلًا قَدْ يَقَعُ فِيمَا لَا يَحِلُّ كُلُّهُ، لَكِنَّهُ إِذَا أَخَذَ الْعَدْلَ وَمَعَهُ الْإِحْسَانُ تَرَكَ بَعْضَ مَا يَسْتَحِقُّهُ رَغْبَةً فِيمَا حَثَّهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ مِنَ الْإِحْسَانِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وَرَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ

بِالْقِسْطِ ﴾ [المائدة: ٨].

أَيُّ: شُهَدَاءَ بِالْعَدْلِ، تَقُولُونَ الْعَدْلَ وَتَعْمَلُونَ بِهِ وَتُطَبِّقُونَهُ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ وَعَلَى غَيْرِكُمْ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

أَيُّ: لَا تَحْمِلَنَّكُمْ عَدَاوَاتِكُمْ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْ تَجُورُوا، ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

وَالْإِسْلَامُ حَرَمَ الظُّلْمَ وَجَعَلَهُ مِنْ كَبَائِرِ الذُّنُوبِ وَتَوَعَّدَ الظَّالِمِينَ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [ابراهيم: ٤٢-٤٣].

وَهَدَّدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الظَّالِمِينَ فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ-: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٧].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الظُّلْمُ ظُلَمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ رَسُولُهُ ﷺ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَىٰ نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَشَيْءٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَفَيْرِضَاهُ مِنْ غَيْرِهِ!؟

وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَمَا أَخْبَرَ أَنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ، وَأَنَّ اللَّهَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ الْمَظْلُومِ.

(١) أخرجه البخاري: (٥/١٠٠، رقم ٢٤٤٧)، ومسلم: (٤/١٩٩٦، رقم ٢٥٧٩).

(٢) أخرجه مسلم: (٤/١٩٩٤ - ١٩٩٥، رقم ٢٥٧٧)، من حديث: أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أَسْرِ الشُّهَدَاءِ

قَالَ الْعُلَمَاءُ: «وَلَوْ كَانَ كَافِرًا» وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ حَكَمَ عَدْلٌ يُحِبُّ الْعَدْلَ وَيُبْغِضُ الظُّلْمَ وَالْجَوْرَ، وَالْإِسْلَامُ كَرَّمَ الْإِنْسَانَ مُطْلَقًا وَفَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

وَلِتَفْضِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِبَنِي آدَمَ أَرْسَلَ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْكُتُبَ؛ لِهِدَايَتِهِمْ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، فَمَنْ قَبِلَ الرِّسَالََةَ وَحَمَلَ الْأَمَانَةَ؛ نَالَ هَذَا الشَّرَفَ فِي أَسْمَى مَعَانِيهِ، وَمَنْ اتَّبَعَ سَبِيلَ الشَّيْطَانِ وَاعْتَنَقَ طَرِيقَ الْغَوَايَةِ خَسِرَ هَذِهِ الْكَرَامَةَ وَنَزَلَ بِسَبَبِ ذَلِكَ إِلَى دَرَجَةِ الْحَضِيضِ فِي الذُّلِّ وَالْمَهَانَةِ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٥٥].



حِفْظُ الْإِسْلَامِ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ حُقُوقَهُمْ:

وَالْإِسْلَامُ حِفْظَ لِغَيْرِ الْمُسْلِمِينَ حُقُوقَهُمْ مَا دَامُوا لَمْ يُنَاصِبُوا الْمُسْلِمِينَ الْعِدَاءَ، وَلَمْ يَتَسَلَّطُوا عَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَذَى؛ فَهُمْ عَلَى عَهْدِهِمْ وَذِمَّتِهِمْ، كَمَا قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤].

وَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].
بَلْ أَمَرَ رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا بِحُسْنِ الْخُلُقِ مَعَ عُمُومِ النَّاسِ فَقَالَ -عَزَّ مِنْ قَائِلٍ -:
﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» أَيُّ: النَّاسَ عُمُومًا^(١).

(١) أخرجه الترمذي: (٤ / ٣٥٥، رقم ١٩٨٧)، من حديث: أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا، ...» الْحَدِيث.
قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وحسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٣ / ١٢، رقم ٢٦٥٥).

وَأَمَرَنَا رَبُّنَا جَلَّ وَعَلَا أَنْ نُحْسِنَ إِلَى مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا، وَأَبَاحَ لَنَا أَنْ نَبْرَّ وَنَصِلَ مَنْ يَصِلُنَا مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].



الإِسْلَامُ جَاءَ لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ وَمَا جَاءَ لِقَتْلِ النَّاسِ:

فَالِإِسْلَامُ مَا جَاءَ لِقَتْلِ النَّاسِ وَإِنَّمَا جَاءَ لِدَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الْخَيْرِ، وَأَمَّا الْقِتَالُ فَهُوَ عِلَاجٌ يُسْتَعْمَلُ عِنْدَ الْحَاجَةِ، لَكِنَّ الْأَصْلَ؛ الدَّعْوَةُ إِلَى اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَالْجِدَالِ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ.

ثُمَّ إِنَّ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ لِلْكَفَّارِ يَشْتَمِلُ عَلَى أَحْكَامٍ عَظِيمَةٍ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْعَدْلِ وَدِينُ الرَّحْمَةِ حَتَّى مَعَ الْكُفَّارِ.

قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّ نَبِيِّهِ ﷺ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

فَالِإِسْلَامُ يُحَرِّمُ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالْأَطْفَالِ، وَقَتْلَ الشُّيُوخِ الْكِبَارِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ رَأْيٌ فِي الْقِتَالِ، وَيُحَرِّمُ قَتْلَ الرُّهْبَانِ الَّذِينَ تَفَرَّغُوا لِلْعِبَادَةِ؛ لِأَنَّ هَؤُلَاءِ شَرُّهُمْ وَكُفْرُهُمْ قَاصِرٌ عَلَيْهِمْ وَلَا يَتَعَدَّى إِلَى غَيْرِهِمْ، وَلَا نَهْمٌ لَا يَقَاتِلُونَ وَلَا يَحْمِلُونَ السَّلَاحَ، وَلِهَذَا نَهَى الْإِسْلَامُ عَنْ قَتْلِهِمْ، ثُمَّ إِذَا وَقَعَ الْأَسِيرُ مِنَ الْكُفَّارِ فِي أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُحْسِنُوا إِلَيْهِ.

قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا﴾ (٨) إِنَّمَا نَطَعْمُكُمْ لُوجِهَ

اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿ [الانسان: ٨-٩].

فَإِذَا رَأَى الْأَسِيرُ هَذَا التَّعَامَلَ الطَّيِّبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَبَّمَا شَرَحَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا
 صَدْرَهُ لِلْإِيمَانِ، وَذَهَبَتْ عَنْهُ الْعُنْجُهِتَةُ الَّتِي كَانَتْ قَدْ صَدَّتْهُ عَنِ الدِّينِ؛ فَيَدْخُلُ
 بِسَبَبِ ذَلِكَ وَرَحْمَةِ أَرْحَمِ الرَّاحِمِينَ فِي دِينِ اللَّهِ الْعَظِيمِ، وَهَذَا أَحَبُّ لِلْمُسْلِمِينَ
 مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَمْوَالِ وَمِنَ الْبِلَادِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ
 «عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ أَقْوَامٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ»^(١) يَأْسِرُهُمُ الْمُسْلِمُونَ
 وَهُمْ كُفَّارٌ، وَلَكِنْ إِذَا وَقَعُوا فِي الْأَسْرِ، فَأَحْسَنَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ وَأَجَادُوا
 التَّعَامَلَ مَعَهُمْ، وَأَخَذُوا يَرْفُقُونَ بِهِمْ؛ يَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِإِسْلَامِهِمْ وَإِدْخَالِهِمْ
 الْجَنَّةَ.



(١) أخرجه البخاري: (٦/١٤٥، رقم ٣٠١٠)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

هَلْ يَجُوزُ الصُّلْحُ مَعَ الْكُفَّارِ؟

وَالْإِسْلَامُ يُجِيزُ الصُّلْحَ مَعَ الْكُفَّارِ إِذَا كَانَتِ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

لَقَدْ صَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ قُرَيْشًا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْخَيْرُ الْعَظِيمُ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْخَيْرُ لِلْكُفَّارِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَكَّرُوا وَتَرَوُوا وَدَخَلُوا الْإِسْلَامَ عَنْ طَوَاعِيَةٍ وَاخْتِيَارٍ وَأَقْتِنَاعٍ.

وَصَالَحَ النَّبِيُّ ﷺ الْيَهُودَ عِنْدَ قُدُومِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَوْ أَنَّ الْيَهُودَ وَفَوْا بِالْعَهْدِ لَوْفَى لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنَّهُمْ خَانُوا الْعَهْدَ فَأَوْقَعَ اللَّهُ بِهِمْ عُقُوبَتَهُ.

حُرْمَةُ دِمَاءِ الْمُعَاهِدِينَ وَالْمُسْتَأْمِنِينَ:

وَإِذَا جَرَى الصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكُفَّارِ إِمَّا بِالْعَهْدِ وَإِمَّا بِالْأَمَانِ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُحَرِّمُ التَّعَدِّيَ عَلَى مَالِ الْمُعَاهِدِ أَوْ عَلَى حَيَاتِهِ، فَيَكُونُ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَمَنْ تَعَدَّى عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَوَعَّدَهُ بِالْوَعِيدِ الشَّدِيدِ، «وَمَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٦/ ٢٦٩ - ٢٧٠، رَقْم ٣١٦٦) وَ (١٢/ ٢٥٩، رَقْم ٦٩١٤)، مِنْ

كَافِرٌ إِذَا قَتَلَهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ مُعَاهِدٌ فَإِنَّ اللَّهَ تَوَعَّدَهُ بِأَنَّهُ لَا يَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ، مَعَ أَنَّهُ قَتَلَ كَافِرًا!!

لَكِنَّ هَذَا الْكَافِرَ لَهُ عَهْدٌ مَعَ الْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ۗ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

وَيَقُولُ: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

فَيَجِبُ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ مَعَ الْكُفَّارِ وَلَا يَجُوزُ الْإِعْتِدَاءُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَلَا عَلَى أَمْوَالِهِمْ بِمُوجِبِ الْعَهْدِ الَّذِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ.



الامْتِحَانُ الْأَكْبَرُ وَالِاخْتِبَارُ الْأَعْظَمُ:

لَقَدْ امْتَحَنَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالصَّلَاةِ وَالسُّجُودِ وَالرُّكُوعِ فَاسْتَجَابُوا طَائِعِينَ، وَامْتَحَنَهُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَفَعَ الْمَالَ فَاسْتَجَابُوا طَائِعِينَ، وَامْتَحَنَهُمْ بِالْحَجِّ وَالصَّوْمِ وَتَرَكَ الشَّهَوَاتِ فَلَبَّوْا كَذَلِكَ طَائِعِينَ، ثُمَّ جَاءَ الْامْتِحَانُ الْأَكْبَرُ وَالِاخْتِبَارُ الْأَعْظَمُ فَكَانَ أَنْ طَلَبَ مِنْهُمْ أَرْوَاحَهُمْ وَأَنْفُسَهُمْ يَبْدُلُونَهَا فِي سَاحَاتِ الْجِهَادِ فَتَقَدَّمَ أَقْوَامٌ وَتَأَخَّرَ آخَرُونَ، تَأَخَّرَ الْمُنَافِقُونَ ﴿ وَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَأْذَنَكَ أُولُو الطَّلُوفِ مِنْهُمْ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَلْعِيِّنَ ﴾ [التوبة: ٨٦].

وَتَقَدَّمَ الصَّادِقُونَ، قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ لَنْ كُنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [التوبة: ٨٨].

فَفَرَّقَ اللَّهُ ﷻ بِالْجِهَادِ بَيْنَ الصَّادِقِينَ وَالْكَاذِبِينَ، بَيْنَ الْمُحِبِّينَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُدْعِينَ.

إِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ أَعْظَمُ الْأَعْمَالِ وَأَزْكَاهَا، وَهُوَ أَيْسَرُ الطَّرِيقِ إِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْجَنَّةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْلَا أَنْ يُشَقَّ عَلَيَّ

المُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّتِهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي أَعَزُّو
فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعَزُّو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَعَزُّو فَأُقْتَلَ»^(١).

وَلَمَّا كَانَ الْجِهَادُ بَدَلَ أَعْظَمِ وَأَنْفَسِ مَا عِنْدَ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ أَنْفُسُهُمْ يَبْذُلُونَهَا
دُونَ خَوْفٍ وَلَا تَرَدُّدٍ، وَلَمَّا كَانَ فِيهِ بَدَلُ الْأَمْوَالِ وَتَرَكَ الزَّوْجَاتِ وَالذَّرِّيَّاتِ
وَهَجْرَ الْمَسَاكِينِ وَالْأَوْطَانِ وَالْمَلذَّاتِ، وَلَمَّا كَانَ فِيهِ قَتْلُ الْأَنْفُسِ وَإِرَاقَةُ الدِّمَاءِ؛
كَانَ حَرِيًّا بِالشَّرْعِ أَنْ يَضَعَ لَهُ أَعْظَمَ الصُّوَابِطِ وَأَقْوَى الْأَحْكَامِ حَتَّى لَا تُرَاقَ
الدِّمَاءُ فِي كُلِّ وادٍ وَبِكُلِّ سَبِيلٍ، وَحَتَّى لَا يَخْتَلِطَ الْحَابِلُ بِالنَّابِلِ، وَلَا يَدْرِي
الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ.

إِنَّ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَأَرْوَاحَهُمْ هِيَ أَعْظَمُ شَيْءٍ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ لِذَلِكَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ» أَخْرَجَهُ
التِّرْمِذِيُّ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١ / ٩٣، رَقْم ٣٦)، وَمُسْلِمٌ: (٢ / ١٤٩٥، رَقْم ١٨٧٦) وَاللَّفْظُ لَهُ،
مِنْ حَدِيثٍ: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَفِي لَفْظٍ لِهَمَا: «...، وَلَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّتِي، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٣٩٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٧ / ٨٢)، مِنْ حَدِيثٍ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا ابْنُ مَاجَهَ (٢٦١٩)، مِنْ حَدِيثٍ: الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِلَفْظٍ: وَزَادَ:
«لَزَوَالِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ مُؤْمِنٍ بَعْغِ حَقٍّ».

وَالْحَدِيثُ صَحِيحُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ»: (٢ / رَقْم ٢٤٣٨ وَ
٢٤٣٩).

وَقَالَ ﷺ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ: «مَا أَطْيَبَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ، وَمَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ مَالِهِ وَدَمِهِ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ (١).



(١) أخرجه ابن ماجه: (٢ / ١٢٩٧، رقم ٣٩٣٢)، من حديث: ابن عمر رضي الله عنهما، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَكَ وَأَطْيَبَ رِيحَكَ، مَا أَعْظَمَكَ وَأَعْظَمَ حُرْمَتَكَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ».

الْجِهَادُ لَيْسَ غَايَةً وَإِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ:

وَقَدْ بَيَّنَّ الدِّينَ الْعَظِيمُ - كِتَابًا وَسُنَّةً - أَنَّ الْجِهَادَ لَيْسَ غَايَةً فِي حَدِّ ذَاتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ.

وَأَعْنِي بِالْجِهَادِ هَاهُنَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالْقِتَالِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ أَعْمُ مِنَ الْقِتَالِ؛ الْقِتَالُ بِالسَّيْفِ وَالسِّنَانِ نَوْعٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ، وَيَتَقَدَّمُ عَلَيْهِ الْجِهَادُ بِالْحُجَّةِ وَالْقُرْآنِ وَالْبَيَانِ، فَهَذَا هُوَ الْأَصْلُ وَيَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يَكُونُ مِنْ اسْتِعْمَالِ السَّلَاحِ، فَالْجِهَادُ - أَعْنِي: الْقِتَالُ - لَيْسَ بِغَايَةٍ فِي ذَاتِهِ وَإِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ.

وَطَائِفَةٌ مِنْ شَبَابِ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلِمُوا مَا فِي الْجِهَادِ مِنْ أَجْرِ عَظِيمٍ وَفَضْلِ عَمِيمٍ وَرِضْوَانٍ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرَ؛ فَقَامُوا يَبْحَثُونَ عَنِ الْجِهَادِ وَيَرْغَبُونَ فِي الثَّوَابِ مُنْدَفِعِينَ بِحُبِّ اللَّهِ تَعَالَى وَحُبِّ رَسُولِهِ ﷺ طَلَبًا لِلْجَنَّةِ، فَكَانَ وَاجِبًا أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ الْجِهَادَ لَيْسَ هَدَفًا فِي ذَاتِهِ وَلَا غَايَةً إِنَّمَا هُوَ وَسِيلَةٌ لِرَفْعِ رَايَةِ الدِّينِ، وَهُوَ وَسِيلَةٌ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَإِذَا لَمْ يُحَقِّقِ الْجِهَادُ غَايَتَهُ كَانَ مَمْنُوعًا؛ لِمَا فِيهِ مِنْ إِرَاقَةِ الدِّمَاءِ وَذَهَابِ
الْأَرْوَاحِ وَالْأَمْوَالِ، وَالْجِهَادُ مَعَ عَدَمِ تَحْقِيقِ الْغَايَةِ مِنْهُ غُلُوٌّ وَتَشَدُّدٌ مَذْمُومٌ فِي
الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ. (*)

فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْجِهَادُ مُؤَدِّيًّا إِلَى مَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ، وَأَلَّا يَتَرْتَبَ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ
أَعْظَمُ؛ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجِهَادَ بِجَمِيعِ صُورِهِ إِنَّمَا شُرِعَ لِمَا فِيهِ مِنْ تَحْقِيقِ الْمَصَالِحِ،
وَدَفْعِ الْمَفَاسِدِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ أَفْرَادًا وَجَمَاعَاتٍ، فَلَا يَزَالُ مَشْرُوعًا إِذَا
عَلِمَ بَيِّقِينَ أَوْ غَلَبَ عَلَى الظَّنِّ تَحْقِيقُهُ لِهَذِهِ الْمَقَاصِدِ الشَّرْعِيَّةِ، فَإِذَا تَيَقَّنَ أَوْ ظَنَّ
أَنَّهُ يَتَرْتَبُ عَلَى الْقِيَامِ بِهِ مِنَ الْمَفَاسِدِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الْمَصَالِحِ لَمْ يَكُنِ الْجِهَادُ
حِينَئِذٍ مَشْرُوعًا وَلَا مَأْمُورًا بِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللهُ (٢): «وَأَفْضَلُ الْجِهَادِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ مَا كَانَ أَطْوَعَ
لِلرَّبِّ، وَأَنْفَعَ لِلْعَبْدِ، فَإِذَا كَانَ يَضُرُّهُ وَيَمْنَعُهُ مِمَّا هُوَ أَنْفَعُ مِنْهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ
صَالِحًا».

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ (٣): «إِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَمَعْلُومٌ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ
الْمُنْكَرِ، وَإِتِمَامَهُ بِالْجِهَادِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَمَرْنَا بِهِ، لِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ
أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ لِلْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرَ مُنْكَرٍ، وَإِذَا كَانَ هُوَ مِنْ

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ (تَفْجِيرَاتِ بُرُوكْسِلِ بَيْنَ الْعَدْرِ وَالْخِيَانَةِ) الْجُمُعَةِ ١٦ مِنْ جُمَادَى

الْآخِرَةِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٢٥ / ٣ / ٢٠١٦ م

(٢) «مجموع الفتاوى»: (٣٠٠ / ٢٢).

(٣) «مجموع الفتاوى»: (١٢٦ / ٢٨).

أَعْظَمِ الْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ فَالْوَاجِبَاتُ وَالْمُسْتَحَبَّاتُ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْمَصْلِحَةُ فِيهَا رَاجِحَةٌ، أَنْ تَكُونَ رَاجِحَةً عَلَى الْمَفْسَدَةِ، إِذْ بِهَذَا بُعِثَ الرَّسُلُ، وَنَزَلَتْ الْكُتُبُ، وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، بَلْ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ صَالِحٌ.

وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ عَلَى الصَّالِحِ وَالْمُصْلِحِينَ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البقرة: ٨٢]، وَذَمَّ الْمُنْفِسِدِينَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ، فَحَيْثُ كَانَتْ مَفْسَدَةُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ أَعْظَمَ مِنْ مَصْلِحَتِهِ لَمْ تَكُنْ مِمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ. (*).



(*): مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ) الْمُحَاضِرَةِ (٢٦)

الْخَمِيسَ ٦ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٨/٩/٢٠١٦ م

الْجِهَادُ مِنْ مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الْعَظِيمِ:

وَالْجِهَادُ مِنْ مَحَاسِنِ دِينِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ

* «فَإِنَّ الْجِهَادَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مَقْصُودٌ بِهِ دَفْعُ عُدْوَانِ الْمُعْتَدِينَ عَلَى حُقُوقِ هَذَا الدِّينِ وَعَلَى رَدِّ دَعْوَتِهِ، وَهُوَ أَفْضَلُ أَنْوَاعِ الْجِهَادِ. لَمْ يُقْصَدْ بِهِ جَشَعٌ وَلَا طَمَعٌ وَلَا أَعْرَاضُ نَفْسِيَّةٌ.

وَمَنْ نَظَرَ إِلَى أَدِلَّةِ هَذَا الْأَصْلِ، وَسِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مَعَ أَعْدَائِهِمْ، عَرَفَ بِلَا شَكٍّ أَنَّ الْجِهَادَ يَدْخُلُ فِي الضَّرُورِيَّاتِ وَدَفْعِ عَادِيَةِ الْمُعْتَدِينَ» (١). (*).

أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْجِهَادِ مِنْ حِينِ بَعَثَهُ:

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الذَّرْوَةِ الْعُلْيَا مِنْهُ، وَكَانَتْ حَيَاتِهِ مَوْقُوفَةً عَلَى الْجِهَادِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ مِنْ حِينِ بَعَثَهُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

(١) «الدرة المختصرة في محاسن الدين الإسلامي» ضمن مجموع مؤلفات السعدي: المثال السادس، (٢٣ / ٣٩٥).

(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ (مِنْ مَحَاسِنِ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ) الْمُحَاصِرَةِ (٤) الْأَرْبَعَاءِ ٧ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣٥ هـ الْمُوَأْفِقَ ٨ / ١ / ٢٠١٤ م

﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تَطْعَمُ الْكُفْرِينَ وَجَهْدَهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥١-٥٢].

هَذِهِ سُورَةٌ مَكِّيَّةٌ قَدْ أَمَرَ فِيهَا بِجِهَادِ الْكُفَّارِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ وَتَبْلِيغِ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ جِهَادُ الْمُنَافِقِينَ إِنَّمَا هُوَ بِتَبْلِيغِ الْحُجَّةِ، وَإِلَّا فَهُمْ تَحْتَ قَهْرِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظْ عَلَيْهِمْ وَمَا وَهُمْ جَاهِنَةٌ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: ٧٣].

الْقِتَالُ نَوْعٌ مِنَ الْجِهَادِ:

وَيَنْبَغِي أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ النَّهْيِ عَنِ الْقِتَالِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ وَأَمْرِ الْجِهَادِ نَفْسِهِ، فَإِنَّ النَّهْيَ عَنِ الْقِتَالِ وَبَسْطَ الْيَدِ فِي الْكُفَّارِ لَمْ يَكُنْ نَهْيًا عَنِ الْجِهَادِ، فَإِنَّ الْقِتَالَ نَوْعٌ مِنَ الْجِهَادِ، فَنَهَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّبِيَّ وَالْمُؤْمِنِينَ مَعَهُ لِلْحِكْمَةِ الْبَاهِرَةِ، نَهَاهُمْ عَنِ الْقِتَالِ أَوَّلِ الْأَمْرِ، فَلَمَّا تَزَيَّلُوا، وَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الْكَافِرِينَ، أَمَرَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِالْقِتَالِ وَأَذِنَ لَهُ فِيهِ.

وَأَمَّا الْجِهَادُ فَهُوَ مَأْمُورٌ بِهِ فِي الْفَتْرَةِ الْمَكِّيَّةِ وَكَانَ غَيْرَ مَأْذُونٍ بِالْقِتَالِ فِي تِلْكَ الْفَتْرَةِ، فَنَهَاهُ عَنِ الْقِتَالِ فِي الْفَتْرَةِ الْمَكِّيَّةِ، وَأَمَرَهُ بِالْجِهَادِ فِيهَا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا تَطْعَمُ الْكُفْرِينَ وَجَهْدَهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

وَهَذِهِ مَكِّيَّةٌ، فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِهَادِ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ، فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُفَرِّقَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَأْمُورًا بِالْجِهَادِ فِي مَكَّةَ مِنْذُ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ، فَهُوَ مُجَاهِدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَحَيَاتِهِ مَوْقُوفَةٌ عَلَى الْجِهَادِ، وَأَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْجِهَادِ مِنْ حِينَ بَعَثَهُ.

مَرَاتِبُ الْجِهَادِ:

مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَفَعَلِهِ يَتَبَيَّنُ أَنَّ لِلْجِهَادِ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ: جِهَادُ النَّفْسِ،
وَجِهَادُ الشَّيْطَانِ، وَجِهَادُ الْكُفَّارِ، وَجِهَادُ الْمُنَافِقِينَ.
فَجِهَادُ النَّفْسِ أَرْبَعُ مَرَاتِبَ أَيْضًا:

إِحْدَاهَا: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى تَعَلُّمِ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ الَّذِي لَا فَلَاحَ لَهَا وَلَا
سَعَادَةَ فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا إِلَّا بِهِ، وَمَتَى فَاتَهَا عِلْمُهُ شَقِيَتْ فِي الدَّارَيْنِ.

وَهَذَا أَيْضًا يَحْتَاجُ إِلَى مُعَانَةٍ، فَالْعِلْمُ فِيهِ مَشَقَّةٌ عَلَى النَّفْسِ وَفِيهِ تَرْكٌ
لِلْمَحْبُوبَاتِ وَالْمَأْلُوفَاتِ، وَفِيهِ تَوَلُّيَةُ الظَّهْرِ لِلدُّنْيَا بِمَتَاعِهَا وَزِينَتِهَا مَعَ الْإِقْبَالِ
عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَالْعَمَلُ بِهِ وَالِدَّعْوَةَ إِلَيْهِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ
مَعْلُومٌ، فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى جِهَادٍ عَظِيمٍ وَالْمَوْفَقُ مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الْعَمَلِ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِ، وَإِلَّا فَمَجْرَدُ الْعِلْمِ بِلَا عَمَلٍ
إِنْ لَمْ يَضُرَّهَا لَمْ يَنْفَعَهَا.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَتَعْلِيمِهِ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ، وَإِلَّا كَانَ مِنَ
الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ،

الرَّابِعَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الصَّبْرِ عَلَى مَشَاقِّ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَأَذَى الْخَلْقِ،
وَيَتَحَمَّلُ ذَلِكَ كُلَّهُ لِلَّهِ

وَأَمَّا جِهَادُ الشَّيْطَانِ فَمَرْتَبَتَانِ، إِحْدَاهُمَا: جِهَادُهُ عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي إِلَى الْعَبْدِ
مِنَ الشُّبُهَاتِ وَالشُّكُوكِ الْقَادِحَةِ فِي الْإِيمَانِ.

الثَّانِيَةُ: جِهَادُهُ بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ عَلَى دَفْعِ مَا يُلْقِي مِنَ الشَّهَوَاتِ

فَجِهَادُ الشَّيْطَانِ مَرَّتَيْنِ:

الأُولَى: فِي مَجَالِ الشُّبُهَاتِ

وَالثَّانِيَةُ: فِي مَجَالِ الشَّهَوَاتِ

فَأَمَّا جِهَادُهُ فِي مَجَالِ الشُّبُهَاتِ الْقَادِحَةِ فِي الْإِيمَانِ: فَبِالْيَقِينِ، فَبِهِ يَدْفَعُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانِ فِي النَّفْسِ مِنَ الشُّبُهَاتِ الْقَادِحَةِ فِي الْإِيمَانِ

وَأَمَّا جِهَادُهُ فِي مَا يُلْقِي مِنَ الشَّهَوَاتِ: فَبِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤] فَأَخْبَرَ أَنَّ إِمَامَةَ الدِّينِ إِنَّمَا تُنَالُ بِالصَّبْرِ وَالْيَقِينِ.

وَقَالَ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾

[العنكبوت: ٤٥]

وَأَمَّا جِهَادُ الْكُفَّارِ فَمَرَّتَيْنِ:

الأُولَى: بِاللِّسَانِ.

وَالثَّانِيَةُ: بِالنَّفْسِ وَالْمَالِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣] وَالْإِسْتِفْهَامُ كَمَا تَرَى اسْتِفْهَامُ اسْتِنكَارِيٍّ وَالْغَرَضُ مِنْهُ النَّفْيُ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

وَالْإِسْتِفْهَامُ الْإِسْتِنكَارِيُّ الَّذِي يُرَادُ مِنْهُ النَّفْيُ يَشْرَبُ مَعْنَى التَّحْدِي.

يَعْنِي إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَحَدًا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ قَوْلًا فَدُلُّوْنَا عَلَيْهِ، فَفِيهِ نَوْعٌ مِنَ التَّحَدِّي الْمُنْفِصِي إِلَى التَّعْجِيزِ.

وَأَمَّا جِهَادُ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْمُنْكَرَاتِ فَثَلَاثُ مَرَاتِبَ:

الأولى: بِالْيَدِ إِذَا قَدَرَ، فَإِنْ عَجَزَ انْتَقَلَ إِلَى اللِّسَانِ، فَإِنْ عَجَزَ جَاهَدَ بِقَلْبِهِ «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

الإِذْنُ بِالْقِتَالِ:

فَلَمَّا اسْتَقَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَأَيَّدَهُ اللَّهُ بِنَصْرِهِ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ الْأَنْصَارِ، وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ بَعْدَ الْعَدَاوَةِ وَالْإِحْنِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ، لَمَّا اسْتَقَرَّ الْأَمْرُ عَلَى هَذَا رَمَتَهُمُ الْعَرَبُ وَالْيَهُودُ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَشَمَّرُوا لَهُمْ عَنْ سَاقِ الْعَدَاوَةِ وَالْمُحَارَبَةِ، وَصَاحُوا بِهِمْ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ يَأْمُرُهُمْ بِالصَّبْرِ وَالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ حَتَّى قَوِيَتِ الشُّوْكَةُ، وَاشْتَدَّ الْجِنَاحُ، فَأُذِنَ لَهُمْ حِينَئِذٍ فِي الْقِتَالِ، وَلَمْ يَفْرِضْهُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]

(١) جزء من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ».

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (١/ ٦٩ - ٧٠، رَقْمٌ ٥٠).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكُنَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [الحج: ٣٩] وَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ (١). وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ وَسِيَاقِ السُّورَةِ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ فِيهَا الْمَكِّيَّ وَالْمَدَنِيَّ.

فَرَضُ الْقِتَالِ:

ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَنْ قَاتَلَهُمْ دُونَ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْهُمْ فَقَالَ: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٠]

ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِمُ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً، فَكَانَ الْقِتَالُ مُحَرَّمًا، ثُمَّ مَأْذُونًا بِهِ، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِمَنْ بَدَأَهُمُ بِالْقِتَالِ، ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِجَمِيعِ الْمُشْرِكِينَ إِمَّا فَرَضَ عَلَيْهِ عَيْنَ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ، أَوْ فَرَضَ كِفَايَةَ عَلَيْهِ الْمَشْهُورِ.

وَالْتَحْقِيقُ أَنَّ جِنْسَ الْجِهَادِ فَرَضَ عَلَيْهِ عَيْنَ إِمَّا بِالْقَلْبِ، وَإِمَّا بِاللِّسَانِ، وَإِمَّا بِالْمَالِ، وَإِمَّا بِالْيَدِ، فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُجَاهِدَ بِنَوْعٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ حَسَبَ اسْتَطَاعَتِهِ وَالْحَاجَةِ إِلَيْهِ ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]. (*)

(١) أخرجه الترمذي: (٥/١٧٧، رقم ٣١٧١)، والنسائي: (٦/٢، رقم ٣٠٨٥).

قال الترمذي: «هذا الحديث حسن»، وكذا صححه الألباني في «التعليقات الحسان»: (٧/١٠٣، رقم ٤٦٩٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (التَّعْلِيلِ عَلَى مُهَدَّبِ زَادِ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ) الْمُحَاصِرَةِ (١١) الْأَرْبَعَاءِ ٢٥ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٢٦/٣/٢٠١٤ م.

وَأَمَّا فَضْلُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

فَقَدْ قَالَ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، [مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ] (١) مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ، [فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ] (٢)، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

وَقَالَ لِأَبِي سَعِيدٍ: «مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»، فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعَدَّهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَعَلَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (٤).

وَقَالَ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ».

(١) في «الصحيح»: [مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ].

(٢) في «الصحيح» زيادة: [فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ].

(٣) أخرجه البخاري: (٦/ ١١، رقم ٢٧٩٠) و (١٣/ ٤٠٤، رقم ٧٤٢٣)، من حديث:

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم: (٣/ ١٥٠١، رقم ١٨٨٤)

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوُ أَسْرِ الشُّهَدَاءِ

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَيَّ مِنْ دُعَايِ مَنْ تِلْكَ
الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا، قَالَ: «نَعَمْ وَأَرْجُو
أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» متفق عليه (١)

وَقَالَ الطحاوي والبيهقي: «مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [حَرَمَهُمَا] (٢) اللَّهُ عَلَى النَّارِ»
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣).

وَكُلُّ مَا ذُكِرَ فِي (فِي سَبِيلِ اللَّهِ) تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ تَعَالَى الْمَجِيدِ فَإِنَّمَا هُوَ
فِي الْجِهَادِ.

وَقَالَ الطحاوي والبيهقي فِيمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ
مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا» (٤).

(١) أخرجه البخاري: (٤ / ١١١، رقم ١٨٩٧)، ومسلم: (٢ / ٧١١ - ٧١٢، رقم ١٠٢٧)،

من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

وفي رواية لهما: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ، أَيُّ فُلٍ هَلُمَّ».

(٢) في «الصحيح»: [حَرَمَهُ].

(٣) أخرجه البخاري: (٢ / ٣٩٠، رقم ٩٠٧)، و(٦ / ٢٩، رقم ٢٨١١)، من حديث: أَبِي

عَبَسِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ رضي الله عنه.

قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٦ / ٣٠): «فِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى عَظِيمِ قَدْرِ التَّصَرُّفِ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَإِذَا كَانَ مُجَرَّدُ مَسِّ الْعُبَارِ لِلْقَدَمِ يُحَرِّمُ عَلَيْهَا النَّارَ، فَكَيْفَ بِمَنْ سَعَى وَبَدَّلَ

جَهْدَهُ وَاسْتَنْفَدَ وَسْعَهُ؟!».

(٤) أخرجه البخاري: (٦ / ٨٥، رقم ٢٨٩٢)، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه.

قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٦ / ٨٥): «الرِّبَاطُ بِكُسْرِ الرَّاءِ: مُلَازِمَةُ الْمَكَانِ الَّذِي

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا رَوَى مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ: «مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ» (١).

وَصَحَّ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ «أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢).

وَسُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، أَوْ لِيُرَى مَكَانَهُ، وَفِي رِوَايَةٍ: يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، أَوْ حَمِيَّةً، أَوْ غَضَبًا فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. (*)

* عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ، انْتَهَرَ حَتَّى زَالَتِ الشَّمْسُ، قَامَ فِيهِمْ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ! لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ».

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمِهِمْ، وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» (٤).

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَفَّارِ لِجِرَاسَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ».

(١) أخرجه مسلم: (٣/١٥١٧)، رقم (١٩١٠)، من حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم: (٣/١١٥١)، رقم (١٩٠٢)، من حديث: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والحديث في الصحيحين من رواية: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بنحوه، وسيأتي.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (التَّعْلِيْقِ عَلَى مُهَدَّبِ زَادِ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ)

الْمُحَاصِرَةِ (١١) الْأَرْبَعَاءِ ٢٥ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٥ هـ الْمُوَافِقَ ٢٦/٣/٢٠١٤ م

(٤) أخرجه البخاري: (٦/٣٣)، رقم (٢٨١٨)، ومسلم: (٣/١٣٦٢-١٣٦٣)، رقم (١٧٤٢).

«فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ»: أَي فِي بَعْضِ حُرُوبِهِ، وَالْحَرْبُ يُسَمَّى يَوْمًا وَإِنْ اسْتَعْرَقَ أَيَّامًا.

«انْتَظَرَ»: أَي تَأَخَّرَ إِلَى مَا بَعْدَ الزَّوَالِ.

ثُمَّ قَامَ فِيهِمْ خَطِيبًا وَقَالَ:

«أَيُّهَا النَّاسُ! قَالَ ذَلِكَ فِي خُطْبَتِهِ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ: وَهُوَ نَهْيٌ عَنِ تَمَنِّي لِقَاءِ الْعَدُوِّ.

«وَأَسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ»، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ، فَأَمَرَ بِسُؤَالِ الْعَافِيَةِ مِنَ اللَّهِ وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكَ السَّلَامَةُ.

ثُمَّ: «فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»: إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِلِقَاءِ الْعَدُوِّ فَاصْبِرُوا وَاصْبِرُوا عَلَى مَرَارَةِ الْحَرْبِ وَمَا يَكُونُ فِيهَا مِنْ مُعَايِنَةِ الْمَوْتِ كِفَاحًا أَوْ مَا يَكُونُ مِنَ أَلَمِ وَقَعِ الْجِرَاحِ سِوَاءٍ كَانَ غَالِبًا أَوْ مَغْلُوبًا فَإِنْ كَانَ غَالِبًا لَزِمَهُ الصَّبْرُ عَنِ الْبَطْرِ وَالْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ وَإِنْ كَانَ مَغْلُوبًا فَإِنَّهُ يَصْبِرُ عَلَى مَا حَصَلَ لَهُ

«وَأَعْلَمُوا»: هَذَا تَنْبِيهُ عَلَى فَضْلِ الْجِهَادِ

«أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»: لِأَنَّ الْجَنَّةَ مُتَسَبِّبَةٌ عَنْهَا وَبَرِيقِ السُّيُوفِ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِيهَا.

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا

عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرْوِحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

«الرِّبَاطُ»: مُرَاقِبَةُ الْعَدُوِّ فِي الثُّغُورِ الْمُتَاخِمَةِ لِبِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

أَوْ مُلَازِمَةُ الْمَكَانِ الَّذِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَفَّارِ - أَيِ الثُّغُورِ -؛ لِحِرَاسَةِ الْمُسْلِمِينَ وَدِيَارِهِمْ، وَلِمُرَاقِبَةِ عَدُوِّهِمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ

لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ

الدَّرَجَاتِ؟».

قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ

الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ؛ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ^(٢).

فَالرِّبَاطُ: الْمُتَابِرَةُ عَلَى الْعَمَلِ وَالِدَّابُّ فِيهِ؛ وَهُوَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى

الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الصَّلَاةِ لِأَدَائِهَا، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ.

(١) أخرجه البخاري: (٦ / ٨٥، رقم ٢٨٩٢)، ومسلم: (٣ / ١٥٠٠، رقم ١٨٨١)

مختصراً، من حديث: سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه.

قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٦ / ٨٥): «الرِّبَاطُ بِكَسْرِ الرَّاءِ: مُلَازِمَةُ الْمَكَانِ الَّذِي

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْكَفَّارِ لِحِرَاسَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ».

(٢) أخرجه مُسْلِمٌ: (١ / ٢١٩، رقم ٢٥١).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»؛ أَيَّ أَنْ الْمُقَامَ فِي حُدُودِ الْعَدُوِّ مِنَ الْكُفَّارِ؛ رَصْدًا لِحَرَكَاتِهِ، وَحِرَاسَةً لِمَنْ يَكُونُ حَوْلَهُ وَقَرِيبًا مِنْهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، رِبَاطُ يَوْمٍ بِهَذِهِ النِّيَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا.

«وَمَوْضِعُ سَوِّطٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»: هَذَا الْمِقْدَارُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَعْلُومٌ تَفْضِيلُ مَوْضِعِ السَّوِّطِ فِي الْجَنَّةِ عَلَى الدُّنْيَا بِأَكْمَلِهَا.

«وَالرَّوْحَةُ يَرْوِحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: الذَّهَابُ مِنْ بَعْدِ الظُّهْرِ فِي عَمَلِ الْخَيْرِ، كَمَنْ يَذْهَبُ لِطَلَبِ الْعِلْمِ، أَوْ لِتَعْلِيمِ قَوْمٍ وَإِرْشَادِهِمْ، أَوْ لِقِتَالِ الْكُفَّارِ، أَوْ لِأَيِّ أَمْرٍ فِيهِ صَلَاحٌ لِلدِّينِ، فَهَذِهِ الرُّوْحَةُ وَكَذَلِكَ «الْعُدْوَةُ»: إِذَا غَدَا مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ إِلَى وَسَطِهِ؛ «خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَقَامَ يَوْمٍ فِي الرِّبَاطِ، أَوْ مَقَامَ غَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ أَنْ يَغْدُو الْإِنْسَانُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَأَنْ مَوْضِعَ سَوِّطٍ أَحَدِنَا فِي الْجَنَّةِ - أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنَا جَمِيعًا جَنَّةَ الْخُلْدِ، وَأَنْ يَجْعَلَنَا فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كُلُّ ذَلِكَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْجَنَّةَ بَاقِيَةٌ وَالدُّنْيَا فَانِيَةٌ، وَقَلِيلُ الْبَاقِي خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْفَانِي.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ - وَلِمُسْلِمٍ: تَضَمَّنَ اللَّهُ - لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانٌ بِي، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وَلِلْبُخَارِيِّ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»^(١).

«تَضَمَّنَ اللَّهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «تَكَفَّلَ اللَّهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «تَوَكَّلَ اللَّهُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «انْتَدَبَ اللَّهُ»؛ كُلُّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ تَحْقِيقُ الْمَوْعُودِ، وَمَا ضَمَّنَ فِيهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَهُوَ وَاقِعٌ لَا مَحَالَةَ، وَنَحْنُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ؛ لِأَنَّهُ تَكَفَّلَ فِيهِ الْقَادِرُ الَّذِي لَا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ.

ضَامِنٌ: بِمَعْنَى مَضْمُونٍ، نَحْوُ: عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ؛ أَي: مَرْضِيَّةٌ.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ: ضَمَانٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ.

وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ مُؤْمِنًا مُخْلِصًا، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ فِي وَاحِدٍ مِنْ ثَلَاثَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ مِنْهَا؛ فَإِنْ قُتِلَ.. فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ بَقِيَ.. فَقَدْ تَضَمَّنَ اللَّهُ أَنْ يُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَهُ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ؛ أَي مِنْ أَجْرٍ بَدُونِ غَنِيمَةٍ، أَوْ يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ بَيْنَ الْغَنِيمَةِ وَالْأَجْرِ.

وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَثَلُ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بَأَيَاتِ اللَّهِ، لَا يَفْتَرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه البخاري: (١/٩٢، رقم ٣٦)، ومسلم: (٣/١٤٩٥ - ١٤٩٧، رقم ١٨٧٦).

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أَسْرِ الشُّهَدَاءِ

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ» (١).

فَضْلُ الْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: «خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ»؛ يَعْنِي هُوَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

وَالْغَدْوَةُ: الْخُرُوجُ مِنَ الْغَدْوِ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى الزَّوَالِ.

وَالرَّوْحَةُ: هِيَ الْخُرُوجُ فِي الرَّوَّاحِ مَا بَيْنَ الزَّوَالِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ.

فَتِلْكَ الْغَدْوَةُ أَوْ الرَّوْحَةُ الَّتِي يَأْتِي بِهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مُخْلِصًا لِلَّهِ، وَعَمَلُهُ مُوَافِقٌ لِشَرَعِ اللَّهِ.. تِلْكَ الْغَدْوَةُ أَوْ الرَّوْحَةُ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ.

فَفِي هَذَا تَفْضِيلٌ لَهَا عَلَى جَمِيعِ مَتَاعِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْقُصُورِ وَالْمَزَارِعِ، وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمِنْ مَتَاعِهَا كَالنِّسَاءِ وَمَا أَشْبَهَ.

فَتِلْكَ الْغَدْوَةُ أَوْ الرَّوْحَةُ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ، مِنْ مَشْرِقِهَا إِلَى مَغْرِبِهَا، فَسُبْحَانَ مَنْ لَا يُقَادَرُ قَدْرُ فَضْلِهِ، وَمَنْ هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢). (*)

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٥٠٠، رقم ١٨٨٣).

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ١٤، رقم ٢٧٩٢)، ومسلم: (٣/ ١٤٩٩، رقم ١٨٨٠).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ) (كِتَابُ الْجِهَادِ) الْمُحَاضِرَةِ (٨١)

الْأَرْبَعَاءِ ١٧ مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ الْمَوْافِقَ ٣/ ٣ / ٢٠١٠ م

أَسْبَابُ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ:

الإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ:

وَالْقَصْدُ هُوَ النَّصْرُ عَلَى أَعْدَاءِ الدِّينِ، وَهَذَا الْمَقْصِدُ الْعَظِيمُ، وَهَذِهِ الْغَايَةُ الشَّرِيفَةُ لَهَا أَسْبَابٌ تُوصِلُ إِلَيْهَا، وَطُرُقٌ تُسَلِّكُ حَتَّى يُنْتَهَى إِلَيْهَا، فَالنَّصْرُ عَلَى الْأَعْدَاءِ لَهُ أَسْبَابٌ تُحَقِّقُهُ لِلْمُسْلِمِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَمَا أَكْثَرَ مَا يُخْطِئُ الْإِنْسَانُ الطَّرِيقَ، وَمَا أَشَدَّ ضَلَالًا مَنْ انْحَرَفَ عَنِ مَنَهْجِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَاتَّبَعَ هَوَاهُ، أَوْ اتَّبَعَ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ فَضَلَّ وَأَضَلَّ.

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ الْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ، وَقَدْ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالنَّصْرِ الْمُبِينِ عَلَى أَعْدَائِهِمْ وَذَلِكَ بِإِقْبَارِ دِينِهِمْ، وَإِهْلَاكِ عَدُوِّهِمْ، وَإِنْ طَالَ الزَّمَنُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴿٥١﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذرتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٥٢﴾﴾

[غافر: ٥١، ٥٢]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الروم: ٤٧]

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمَوْعُودُونَ بِالنَّصْرِ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أَسْرِ الشُّهَدَاءِ

رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَئِكَ هُمُ
الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ [الأنفال: ٢-٤]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي
الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ
وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ
فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ [النور: ٥٥]

فَالْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ مِنْ أَوَّلِ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ
مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: نَصْرُ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى:

وَمِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ نَصْرُ دِينِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن
يَنْصُرُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ
وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾
[الحج: ٤٠، ٤١]

وَمِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ

وَمِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَالْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ،
فَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ وَإِعْدَادُ الْقُوَّةِ مِنْ أَعْظَمِ عَوَامِلِ النَّصْرِ ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ
الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾ [آل عمران: ١٢٢]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِن يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۗ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي

يَنْصُرْكُمْ مِّن بَعْدِهِ ۗ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾ [آل عمران: ١٦٠]

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لِرَزَقِكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا» أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ^(١).

مَعَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ لَا بُدَّ مِنَ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ؛ لِأَنَّ التَّوَكُّلَ يَقُومُ عَلَى رُكْنَيْنِ عَظِيمَيْنِ.

الْأَوَّلُ: اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ، وَالثَّقَّةُ بِوَعْدِهِ وَنَصْرِهِ تَعَالَى.

الرُّكْنُ الثَّانِي: الْأَخْذُ بِالْأَسْبَابِ الْمَشْرُوعَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ أَلْحِيلِ تُرْهَبُونَ بِهِ. عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَعَآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠]

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْقِلْهَا وَاتَّوَكَّلْ يَعْنِي النَّاقَةَ أَمْ أَطْلِقْهَا وَاتَّوَكَّلْ؟

قَالَ: «بَلْ اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ»، أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَغَيْرُهُ^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٤/ ٥٧٣ - ٥٧٤، رَقْم ٢٣٤٤)، وَابْنُ مَاجَهَ: (٢/ ١٣٩٤، رَقْم ٤١٦٤).

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ»: (١/ ٦٢٠، رَقْم ٣١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ: (٤/ ٦٦٨، رَقْم ٢٥١٧)، وَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ». وَالحديث حسنه الألباني في «تخريج أحاديث مشكلة الفقر»: (ص ٢٣، رقم ٢٢).

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: التَّشَاوُرُ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ الْمُشَاوَرَةُ بَيْنَ الْمَسْئُولِينَ لِتَعْبِئَةِ الْجِيُوشِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ كَمَالِ عَقْلِهِ وَسَدَادِ رَأْيِهِ مُمْتَثِلًا لِأَمْرِ رَبِّهِ، مُطِيبًا
لِنُفُوسِ أَصْحَابِهِ فَكَانَ يُشَاوِرُهُمْ ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِنْ اللَّهِ لِيَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا
أَلْقَبَ لِأَنْفُسُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ
عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: الثَّبَاتُ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الثَّبَاتُ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ، فَمِنْ عَوَامِلِ النَّصْرِ الثَّبَاتُ عِنْدَ
اللِّقَاءِ وَعَدَمِ الْإِنْهَزَامِ وَالْفِرَارِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ ثَبَتَ فِي جَمِيعِ مَعَارِكِهِ الَّتِي خَاصَّهَا
كَمَا فَعَلَ فِي بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَحُنَيْنٍ، وَكَانَ يَقُولُ فِي حُنَيْنٍ حِينَمَا ثَبَتَ وَتَرَاجَعَ بَعْضُ
الْمُسْلِمِينَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، اللَّهُمَّ أَنْزِلْ نَصْرَكَ» مُتَّفَقٌ
عَلَيْهِ (١)، وَهُوَ قُدُوتُنَا وَأَسُوتُنَا ﷺ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنُّوا
لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا
وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» (٢).

(١) أخرجه البخاري: (٦/ ١٠٥، رقم ٢٩٣٠)، ومسلم: (٣/ ١٤٠٠ - ١٤٠١، رقم

١٧٧٦)، من حديث: البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري: (٦/ ٣٣، رقم ٢٨١٨)، ومسلم: (٣/ ١٣٦٢ - ١٣٦٣، رقم ١٧٤٢).

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: الشَّجَاعَةُ وَالْبُطُولَةُ وَالتَّضْحِيَةُ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الشَّجَاعَةُ وَالْبُطُولَةُ وَالتَّضْحِيَةُ، وَالْإِعْتِقَادُ بِأَنَّ الْجِهَادَ لَا يُقَدِّمُ الْمَوْتَ وَلَا يُؤَخِّرُهُ، ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾

[النساء: ٧٨]

مَنْ لَمْ يَمُتْ بِالسَّيْفِ مَاتَ بِغَيْرِهِ = تَعَدَّدَتِ الْأَسْبَابُ وَالْمَوْتُ وَاحِدٌ
وَلِذَلِكَ كَانَ أَهْلُ الْإِيمَانِ الْكَامِلِ أَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَكْمَلَهُمْ شَجَاعَةً، وَإِمَامُهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ ظَهَرَتْ شَجَاعَتُهُ فِي الْمَعَارِكِ الْكُبْرَى الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا ﷺ

الدُّعَاءُ وَكَثْرَةُ الذِّكْرِ:

مِنْ عَوَامِلِ وَأَسْبَابِ النَّصْرِ الدُّعَاءُ وَكَثْرَةُ الذِّكْرِ، ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ
فَأَسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِيفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ﴾ [الأنفال: ٩] (١).

بَلْ أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا بِالذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ عِنْدَ لِقَاءِ الْعَدُوِّ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا
لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥]

فَهُوَ تَعَالَى النَّصِيرُ وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَهُوَ الْوَلِيُّ وَنِعْمَ الْوَلِيُّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا
النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]

وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعْلُومٌ مَا صَنَعَ فِي بَدْرِ ﷺ بِأَنَّهُ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ،
وَاسْتَعَاثَ بِاللَّهِ، وَمَا زَالَ يَطْلُبُ الْمَدَدَ مِنَ اللَّهِ وَحْدَهُ مَا دَا يَدِيهِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ
مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَالْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَالَ: «يَا
نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٣٨٣ - ١٣٨٥، رقم ١٧٦٣).

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الِمْلَكَةِ

مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩]

وَالنَّبِيِّ ﷺ كَانَ يَذْكُرُ رَبَّهُ وَيَدْعُو وَيَسْتَعِيثُ عِنْدَ لِقَاءِ الْأَعْدَاءِ، وَقَدْ أَمَرَنَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا نَقُولُ عِنْدَ الْخَوْفِ: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

فَالدُّعَاءُ وَالرَّجَاءُ وَالِابْتِهَالُ وَالْخَشْيَةُ مِنْ أَهَمِّ الْأَسْبَابِ فِي تَحْصِيلِ النَّصْرِ.

وَمِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِ النَّصْرِ: طَاعَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَطَاعَةُ رَسُولِهِ ﷺ:

مِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِ النَّصْرِ طَاعَةُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَطَاعَةُ رَسُولِهِ فَهِيَ مِنْ أَقْوَى دَعَائِمِ وَعَوَامِلِ النَّصْرِ ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]

فَطَاعَةُ اللَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ أَقْوَى الْأَسْبَابِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَى تَحْصِيلِ السَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ النَّصْرُ عَلَى الْأَعْدَاءِ.

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الْاجْتِمَاعُ وَعَدَمُ النَّزاعِ ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]

وَمِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِ النَّصْرِ: الصَّبْرُ وَالْمُصَابَرَةُ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الصَّبْرُ وَالْمُصَابَرَةُ، وَالصَّبْرُ لَا بُدَّ مِنْهُ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا لَا سِيَّمًا عَلَى قِتَالِ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّبْرُ ثَلَاثَةٌ:

صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَصَبْرٌ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَصَبْرٌ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤَلَّمَةِ ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَا تَنَزَعُوا فَنَفْسَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ

اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]

وَجَاءَ فِي الْخَبَرِ «وَأَعْلَمَ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا» (١).

مِنْ أَسْبَابِ تَحْصِيلِ النَّصْرِ: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ الْمُقَاتِلُ وَالْغَازِي مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بِالْإِخْلَاصِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ﴾ [الأنفال: ٤٧]

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾

[العنكبوت: ٦٩]

وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» (٢).

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: الرَّغْبَةُ فِيَمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى:

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الرَّغْبَةُ فِيَمَا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، الطَّمَعُ فِي فَضْلِهِ، وَهُوَ مُتَعَيِّنٌ عَلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ، وَهُوَ يُعِينُ عَلَى النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَكَذَلِكَ إِسْنَادُ الْقِيَادَةِ

(١) أخرجه أبو داود: (٤ / ٢٢٥، رقم ٤٦٩٩)، وابن ماجه: (١ / ٢٩ - ٣٠، رقم ٧٧)، من

حديث: أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث صحيح إسناده الألباني في هامش «المشكاة»: (١ / ٤١، رقم ١١٥).

(٢) أخرجه البخاري: (٦ / ٢٧ - ٢٨، رقم ٢٨١٠)، ومسلم: (٣ / ١٥١٢ - ١٥١٣، رقم

١٩٠٤)، من حديث: أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ

لِأَهْلِ الْإِيمَانِ مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ تَوَلِيَّةُ قِيَادَةِ الْجِيُوشِ وَالسَّرَايَا وَالْأَفْوَاجِ وَالْجَبَهَاتِ لِمَنْ عَرَفُوا بِالْإِيمَانِ الْكَامِلِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، ثُمَّ الْأَمْثَلِ فَالْأَمْثَلِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: التَّحَصُّنُ بِالدَّعَائِمِ الْمُنْجِيَاتِ مِنَ الْمَهَالِكِ:

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ التَّحَصُّنُ بِالدَّعَائِمِ الْمُنْجِيَاتِ مِنَ الْمَهَالِكِ وَالْهَزَائِمِ وَنُزُولِ الْأَعْدَاءِ، وَهِيَ التَّوْبَةُ وَالِاسْتِغْفَارُ مِنْ جَمِيعِ الْمَعَاصِي وَالذُّنُوبِ، وَكَذَلِكَ مَا دَلَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ مِنْ أَدَاءِ جَمِيعِ الْفَرَائِضِ مَعَ اتِّبَاعِهَا بِالنَّوَافِلِ؛ لِأَنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ لِعَبْدِهِ تُحَصِّنُ بِذَلِكَ، فَإِذَا أَحْبَبَهُ نَصَرَهُ وَوَفَّقَهُ، وَسَدَّدَهُ وَأَعَانَهُ، كَمَا فِي حَدِيثِ الْأَوْلِيَاءِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

مِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، لِحَدِيثِ حُذَيْفَةَ رضي عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ»^(١).

وَقَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِءِ أَجْمِنًا الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ عَنِ السُّوءِ

وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]

(١) أخرجه الترمذي: (٤/٤٦٨، رقم ٢١٦٩).

والحديث حسنه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/٥٧٦-٥٧٧، رقم

وَمِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ: الْإِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي كُلِّ شَيْءٍ

وَمِنْ أَسْبَابِ النَّصْرِ عَلَى الْأَعْدَاءِ الْإِقْتِدَاءُ بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي جَمِيعِ الْإِعْتِقَادَاتِ وَالْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ، مَعَ الدُّعَاءِ وَالضَّرَاعَةِ إِلَى رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتِ، فَبِهَذَا تَتَحَصَّلُ مَقَاصِدُ الْجِهَادِ مِنْ رِفْعَةِ وَعِزَّةِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا الْمُخَالَفَةُ فِي هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ فَإِنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى كَثِيرٍ مِنَ الشُّرُورِ، وَتَضُرُّ الْأُمَّةَ جُمْلَةً، وَتَضُرُّ أَفْرَادَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِ وَبِقَاعِ الْأَرْضِ.

فَهَذَا الْأَمْرُ الْكَبِيرُ أَحْكَمَتُهُ النَّصُوصُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَجْتَهِدَ فِي الْإِحَاطَةِ بِهِ عِلْمًا، فَإِنَّ الْجَهْلَ بِهِ وَالتَّعَسُّفَ فِي الْأَخْذِ بِهِ أَدَّى إِلَى كَثِيرٍ مِمَّا تَوَرَّطَتْ فِيهِ الْأُمَّةُ فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَلَا يَدْرِي مَا تَأْتِي بِهِ الْأَيَّامُ مِنْ مَقَادِيرِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، فَإِنَّ الْأَيَّامَ حُبْلَى بِكَثِيرٍ مِنَ الْأَحْدَاثِ، نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَعَارِبِهَا» (١). (*)



(١) «الجهاد في سبيل الله» لسعيد بن علي القحطاني: (ص ٥٦ - ٧٣).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ الْجَوْهَرَةِ الْفَرِيدَةِ فِي تَحْقِيقِ الْعَقِيدَةِ) الْمُحَاضِرَةِ (٢٦)

الْخَمِيسَ ٦ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ١٤٣٧ هـ الْمُوَافِقَ ٨/٩/٢٠١٦ م

مَنْ هُوَ الشَّهِيدُ؟

* يَتَرْتَّبُ عَلَى الْجِهَادِ: الشَّهَادَةُ.

وَالشَّهِيدُ: هُوَ الَّذِي قُتِلَ بِأَذَلِّ دَمِهِ وَنَفْسِهِ مِنْ أَجْلِ اللَّهِ، يُعَوِّضُهُ اللَّهُ بِهِدِهِ الْحَيَاةَ الْفَانِيَةَ حَيَاةً أَبَدِيَّةً لَا نِهَايَةَ لَهَا، وَيَكُونُ ذَلِكَ فِي الْبَرْزَخِ - أَيْ قَبْلَ الْقِيَامَةِ -، وَفِي الْجَنَّةِ بَعْدَ الْقِيَامَةِ. (*)

مَنْزِلَةُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ:

* وَلَا شَكَّ أَنَّ أَعْلَى دَرَجَاتِ الْعَطَاءِ وَأَسْخَى صُورِ الْبَذْلِ وَأَرْقَى مَجَالِنِي التَّضْحِيَةِ: التَّضْحِيَةُ بِالنَّفْسِ وَالشَّهَادَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِأَنَّهَا تَسْلُكُ صَاحِبَهَا فِي مَعِيَةِ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]. (*) (٢/).

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ) (كِتَابُ الْجِهَادِ) الْمُحَاصِرَةِ (٨١)

الأربعاء ١٧ مِنْ ربيعِ الأوَّلِ ١٤٣١ هـ المُوافق ٣/٣/٢٠١٠ م

(*) (٢) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ (دَرَجَاتِ الْعَطَاءِ وَمَنَازِلِ الشُّهَدَاءِ) الْجُمُعَةِ ٢٥ مِنْ الْمُحَرَّمِ

١٤٤٠ هـ المُوافق ٥/١٠/٢٠١٨ م

وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ دَوَامًا فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ وَاجْتِنَابِ النِّوَاهِي، وَيُطِيعِ الرَّسُولَ فِي السُّنَنِ الَّتِي سَنَّهَا، فَأُولَئِكَ الْفَضْلَاءُ ذُوو الْمَنْزِلَةِ الرَّفِيعَةِ، الْمُطِيعُونَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ فِي صُحْبَةِ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالْهُدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ فِي الدُّنْيَا، وَبَدْخُولِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ، فِي مَنَازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى، مِنَ النَّبِيِّينَ الَّذِينَ أَنْبَأَهُمُ اللَّهُ وَاخْتَارَهُمْ لِيُخْبِرُوا عَنْهُ سُبْحَانَهُ وَيُبَلِّغُوا شَرْعَهُ، وَمَعَ كَثِيرِي الصِّدْقِ فِي إِيْمَانِهِمْ وَأَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ مِنْ أَتْبَاعِ الرُّسُلِ الَّذِينَ صَدَّقُوا بِكُلِّ الدِّينِ، وَالشُّهَدَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا الْحَقَّ وَعَلِمُوهُ كَعِلْمِ الْمُعَايِنَةِ وَالْمُشَاهَدَةِ، وَاسْتَشْهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَبَدَّلُوا أَرْوَاحَهُمْ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَالصَّالِحِينَ الَّذِينَ صَلَحَتْ أَحْوَالُهُمْ وَحَسُنَتْ أَعْمَالُهُمْ، وَنِعْمَتِ الصُّحْبَةِ صُحْبَةُ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي مَنَازِلِ الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى مِنْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ.



(* مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ (مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) سُورَةِ النَّسَاءِ الْمُحَاصِرَةِ (٤) السَّبْتِ ١٠ مِنْ

رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ الْمُوَافِقَ ٢٧/٦/٢٠١٥ م

فَضْلُ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩].

وَلَا تَظَنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَا كُلَّ مُؤْمِنٍ مِنْ أُمَّتِهِ، أَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا كَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَمْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بَلْ هُمْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ فِي مَحَلِّ كَرَامَتِهِ وَفَضْلِهِ، يُرْزَقُونَ، وَيَأْكُلُونَ، وَيَتَنَعَّمُونَ مِنْ ثَمَارِ الْجَنَّةِ وَتَحْفِهَا.

﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران: ١٧٠].

إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَانُوا رِجَالًا صَابِرِينَ، إِنَّهُمْ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الَّتِي يَحْيَوْنَهَا يَشْعُرُونَ بِسَعَادَةٍ عَظِيمَةٍ بِمَا أَعْطَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الثَّوَابِ وَالْكَرَامَةِ وَالرِّضَا فِي دَارِ النَّعِيمِ

وَهُمْ يَفْرَحُونَ بِإِخْوَانِهِمْ الَّذِينَ تَرَكَوهُمْ أحيَاءً فِي الدُّنْيَا عَلَى مَنْهَجِ الْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ؛ لِعِلْمِهِمْ بِأَنَّهُمْ إِذَا اسْتَشْهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ لَحِقُوا بِهِمْ،

وَنَالُوا مِنَ الْكِرَامَةِ مِثْلَ الَّذِينَ نَالُوهُ، وَانْتَهَمَ لَا خَوْفَ مُسَلِّطٍ عَلَيْهِمْ فِيمَا يَسْتَقْبِلُونَ مِنْ أُمُورِ الْآخِرَةِ، وَلَا يَحْزَنُونَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا. (*)

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَدِّمُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى شِرَاءً جَارِمًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمُ الَّتِي خَلَقَهَا، وَأَمْوَالَهُمُ الَّتِي رَزَقَهُمْ إِيَّاهَا، بَأَنْ يَبْذُلُوا طَائِعِينَ مُخْتَارِينَ الْمَالَ؛ لِإِعْدَادِ وَسَائِلِ الْجِهَادِ، وَنَشْرِ الْإِسْلَامِ فِي الْأَرْضِ، وَيَبْذُلُوا النُّفُوسَ لِلْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَمْعِ الْكُفْرَةِ الْمُحَارِبِينَ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، مُقَابِلَ ثَمَنِ يَدْفَعُهُ لَهُمْ جَزْمًا هُوَ الْجَنَّةُ.

يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، وَإِظْهَارِ دِينِهِ، فَيَقْتُلُونَ أَعْدَاءَ اللَّهِ، وَيُسْتَشْهِدُونَ فِي سَبِيلِهِ، ذَلِكَ الْوَعْدُ الَّذِي وَعَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ قَدْ أَثَبَتْهُ اللَّهُ فِي التَّوْرَةِ الْمُنْزَلَةِ عَلَى مُوسَى عليه السلام وَفِي الْإِنْجِيلِ الْمُنْزَلِ عَلَى عِيسَى عليه السلام كَمَا أَثَبَتْهُ فِي الْقُرْآنِ الْمُنْزَلِ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام

وَلَا أَحَدٌ أَوْفَى بِالْعَهْدِ مِنَ اللَّهِ لِمَنْ وَفَى بِمَا عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَافْرَحُوا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْمُبَايِعُونَ، وَاسْتَمْتِعُوا بِالسُّرُورِ الَّذِي يَنْزِلُ بِكُمْ؛ بِسَبَبِ النَّعِيمِ الْمُقِيمِ فِي الْجَنَّةِ الَّذِي تَنَالُونَهُ عَوَضًا عَمَّا تَبْذُلُونَهُ بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ رَبَّكُمْ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ (مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ الْمُحَاضِرَةِ (٤) الْأَرْبَعَاءِ ٧ مِنْ

رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ الْمُؤَافِقَ ٢٤/٦/٢٠١٥ م

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أَسْرِ الشُّهَدَاءِ

وَذَلِكَ الْعَوْضُ الرَّفِيعُ الْمَنْزِلَةُ هُوَ وَحْدَهُ الرَّبْحُ الْكَبِيرُ، وَالظَّفَرُ الْعَظِيمُ الَّذِي لَا يُسَاوِيهِ وَلَا يَفُوقُهُ فَوْزٌ آخَرُ. (*)

و«عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ» (٢).

«مَا مِنْ مَكْلُومٍ»: مَجْرُوحٌ، «يُكَلِّمُ»: يُجْرِحُ، «فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: يَعْنِي بِنِيَّةِ خَالِصَةٍ لِلَّهِ، وَبذَلِ النَّفْسِ؛ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ.

«إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلِمُهُ يَدْمِي»: أَيَّ وَجْرَحُهُ يَتْعَبُ مِنْهُ الدَّمُّ، وَيَسِيلُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ جُرِحَ.

«اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ»: اللَّوْنُ أَحْمَرُ كَلَوْنِ الدَّمِّ، وَلَكِنَّ الرَّيْحَ رِيحَ الْمِسْكِ وَلَيْسَ بِرِيحِ دَمٍ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ (مُخْتَصَرِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ) سُورَةِ التَّوْبَةِ الْمُحَاضِرَةِ (٣) الثَّلَاثَاءِ ٢٠ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٦ هـ الْمُوَافِقَ ٧/٧/٢٠١٥ م

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩/٦٦٠، رَقْم ٥٥٣٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٣/١٤٩٥-١٤٩٧، رَقْم ١٨٧٦)، وَلَفْظُهُ: «مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ مِسْكِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِهَمَا: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «كُلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا إِذَا طُعِنَتْ، تَفَجَّرَ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ»، وَالْحَدِيثُ قَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجَهُ.

أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، بِأَنْ كَانَ مُخْلِصًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بِأَذْلًا نَفْسَهُ لِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى طَائِعًا رَاجِيًا مِنَ اللَّهِ ثَوَابَهُ، خَائِفًا مِنْ عِقَابِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجْرُحُهُ يَدْمَى - يَسِيلُ مِنْهُ الدَّمُ - كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرْحِ، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيْحُ رِيْحُ الْمِسْكِ.

وَهَذَا فِيهِ فَضِيلَةٌ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْ رَائِحَةَ دَمِهِ تَنْتَشِرُ فِي الْمَوْقِفِ، فَيَشْمُهَا النَّاسُ جَمِيعًا كَأَنَّهَا رَائِحَةُ الْمِسْكِ.

فَيَشْتَرِطُ لِذَلِكَ أَنْ يَكُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَا مَعْنَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟

أَنْ يَكُونَ مُخْلِصًا لِلَّهِ فِي الْعَمَلِ الَّذِي أَوْجَبَ جُرْحَهُ، وَأَنْ يَكُونَ عَمَلُهُ صَوَابًا عَلَى مَا شَرَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

فَإِذَا كَانَتِ النِّيَّةُ مَدْخُولَةً، أَوْ كَانَ الْعَمَلُ عَلَى غَيْرِ صَوَابٍ عَلَى السُّنَّةِ، فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ كَلْمُهُ كَذَلِكَ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ».

يُعْلَمُ مِنْ هَذَا أَنَّ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ أَنْفُسَهُمْ بِمَا يُسَمُّونَهُ بِالْعَمَلِيَّاتِ الْإِسْتِشْهَادِيَّةِ - وَهِيَ لَيْسَتْ بِإِسْتِشْهَادِيَّةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ عَمَلِيَّاتٌ انْتِحَارِيَّةٌ، وَكَذَلِكَ مَا يَأْتِي بِهِ الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ؛ بِإِزْهَاقِ الْأَرْوَاحِ الْبَرِيئَةِ، وَسَفْكِ الدِّمَاءِ الْمَعْصُومَةِ، وَإِتْلَافِ الْأَمْوَالِ الْمَحْرَمَةِ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةٍ وَلَا هُدًى - يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا أَنَّ عَمَلَهُمْ بَاطِلٌ، وَهُوَ مُوجِبٌ لِغَضَبِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَ بِمُوجِبٍ لِرِضَاهُ - كَمَا زَعَمُوا -.

فَضْلُ الشَّهَادَةِ وَوَاجِبُنَا نَحْوَ أُسْرِ الشُّهَدَاءِ

وَلِهَذَا فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَنْفُسِهِمْ، وَلْيَتَّقِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الَّذِينَ يَفْتُونَهُمْ
بِحَوَازِ مَا عَمِلُوا مِنَ الْإِفْسَادِ، وَلْيَعْلَمُوا أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِخَافٍ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
الَّذِي لَا تَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ.

قَالَ عليه السلام: «إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَكَلَّمَهُ يَدْمِي»: يَنْزِلُ مِنْهُ الدَّمُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ
جُرْحٍ.

مَا هُوَ السَّبَبُ فِي تَغْيِيرِ رَائِحَةِ الدَّمِ - وَإِنْ كَانَ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ؟

السَّبَبُ طِيبُ النَّيَّةِ، فَكَمَا طِيبَ نَيْتُهُ طِيبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَائِحَةَ دَمِهِ، فَقَدْ بَدَلَ
نَفْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَامْتَثَلَ الْأَمْرَ، وَكَانَتْ نَيْتُهُ طَيِّبَةً، فَطِيبَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَائِحَةَ
الدَّمِ، وَتِلْكَ الرَّائِحَةُ الْحَسَنَةُ يَسْتَدِلُّ بِهَا مَنْ شَمَّهَا عَلَى حُسْنِ عَمَلٍ صَاحِبِهَا،
وَطِيبَ نَيْتِهِ، وَإِخْلَاصِهِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

يُرِيدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُظْهِرَ شَرَفَ مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَجَعَلَ
الدَّمُ بَلُونَهُ، وَجَعَلَ الرَّائِحَةَ رَائِحَةَ الْمُسْكَ، يَعْلَمُ ذَلِكَ أَهْلُ الْمَوْقِفِ. (*)

* وَالْبَلَاءُ الَّذِي يُصِيبُ الْعَبْدَ فِي اللَّهِ، لَا يَخْرُجُ عَنْ أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ: فَإِنَّهُ إِمَّا أَنْ
يَكُونَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي عَرِضِهِ أَوْ فِي أَهْلِهِ، وَمَنْ يُحِبُّ.

وَالَّذِي فِي نَفْسِهِ قَدْ يَكُونُ يَتَلَفَهَا تَارَةً، وَبِتَالَمِهَا بَدُونِ التَّلَفِ، فَهَذَا مَجْمُوعُ
مَا يُبْتَلَى بِهِ الْعَبْدُ فِي اللَّهِ.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةِ (شَرْحِ عُمْدَةِ الْأَحْكَامِ) (كِتَابُ الْجِهَادِ) الْمُحَاضِرَةِ (٨١)

الْأَرْبَعَاءِ ١٧ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ١٤٣١ هـ الْمَوْافِقِ ٣/٣/٢٠١٠ م

وَأَشَدُّ هَذِهِ الْأَقْسَامِ: الْمُصِيبَةُ فِي النَّفْسِ

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ يَمُوتُونَ، وَغَايَةُ هَذَا الْمُؤْمِنِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ فِي اللَّهِ، وَتِلْكَ أَشْرَفُ الْمَوَاتَاتِ وَأَسْهَلُ الْمَوَاتَاتِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجِدُ الشَّهِيدَ مِنَ الْأَلَمِ إِلَّا مِثْلَ أَلَمِ الْقَرْصَةِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ الَّذِي صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ، وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ:

فإنه «مَا يَنَالُ الشَّهِيدُ مِنَ الْأَلَمِ إِلَّا مِثْلَ أَلَمِ الْقَرْصَةِ»^(١)

فَلَيْسَ فِي قَتْلِ الشَّهِيدِ مُصِيبَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَا هُوَ مُعْتَادٌ لِبَنِي آدَمَ.

فَمَنْ عَدَّ مُصِيبَةً هَذَا الْقَتْلَ أَعْظَمَ مِنْ مُصِيبَةِ الْمَوْتِ عَلَى الْفِرَاشِ، فَهُوَ جَاهِلٌ.

بَلْ مَوْتُ الشَّهِيدِ مِنْ أَيْسَرِ الْمَوَاتَاتِ وَأَفْضَلِهَا وَأَعْلَاهَا، وَلَكِنَّ الْفَارَّ يَظُنُّ أَنَّهُ بِفِرَارِهِ يَطُولُ عُمُرُهُ، فَيَتَمَتَّعُ بِالْعَيْشِ.

وَقَدْ أَكْذَبَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ- هَذَا الظَّنَّ، حَيْثُ يَقُولُ:

﴿قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تَمْنَعُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾

[الأحزاب: ١٦].

(١) أخرجه الترمذي: (٤/١٩٠، رقم ١٦٦٨)، والنسائي: (٦/٣٦، رقم ٣١٦١)، وابن

ماجه: (٢/٩٣٧، رقم ٢٨٠٢)، من حديث: أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وكذا قال الألباني في «صحيح

الترغيب والترهيب»: (٢/١٣٥، رقم ١٣٦٧).

فَأَخْبَرَ اللَّهُ أَنَّ الْفِرَارَ مِنَ الْمَوْتِ بِالشَّهَادَةِ، لَا يَنْفَعُ؛ فَلَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَأَنَّهُ لَوْ نَفَعَ لَمْ يَنْفَعِ إِلَّا قَلِيلًا؛ إِذْ لَا بُدَّ لَهُ مِنَ الْمَوْتِ، فَيَفُوتُهُ بِهَذَا الْقَلِيلِ مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَنْفَعُ وَهُوَ حَيَاةُ الشَّهِيدِ عِنْدَ رَبِّهِ.

ثُمَّ قَالَ جَلَّ وَعَلَا: ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ [الأحزاب: ١٧].

فَأَخْبَرَ جَلَّ وَعَلَا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَعْصِمُهُ أَحَدٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا غَيْرَ الْمَوْتِ الَّذِي فَرَّ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمَوْتِ لَمَّا كَانَ يَسُوءُهُ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ- أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ بِهِ سُوءًا غَيْرَهُ لَمْ يَعْصِمَهُ أَحَدٌ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّهُ قَدْ يَفِرُّ مِمَّا يَسُوءُهُ مِنَ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ فَيَقَعُ فِيهَا يَسُوءُهُ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ. (*)

الشَّهِيدُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ:

* عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّي أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ «لِمَا يَرَى مِنَ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢).

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﻋَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ، كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ خَيْرٍ مَنْزِلٍ،

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةِ (الْخَوَارِجِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا) الْجُمُعَةِ ٣ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٣٤ هـ

المُؤَافِقَ ١٥ / ٣ / ٢٠١٣ م

(٢) أخرجه البخاري: (٣٢ / ٦)، رقم (٢٨١٧)، ومسلم: (٣ / ١٤٩٨)، رقم (١٨٧٧).

فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّ، فَيَقُولُ: أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^(١).

مِنْ رِفْعَةِ مَقَامِ الشَّهَادَةِ تَمَنَّى الرَّسُولُ ﷺ لَهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ:

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ^(٢) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلَ».

يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ:

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدِّينَ»^(٣)

لِأَنَّ الدِّينَ لَا مُسَامَحَةَ فِيهِ لِأَنَّهُ مِنْ حُقُوقِ الْعِبَادِ.

مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ عِنْدَ مَوْتِهِ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم: (٣/١٤٩٨، رقم ١٨٧٧)، والنسائي: (٦/٣٦، رقم ٣١٦٠) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري: (١/٩٢، رقم ٣٦)، ومسلم: (٣/١٤٩٥، رقم ١٨٧٦).

(٣) أخرجه مسلم: (٣/١٥٠٢، رقم ١٨٨٦).

(٤) تقدم تخريجه.

أَيْنَ تَكُونُ أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ؟

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضِرَ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ»^(١).

الشَّهِيدُ يَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ:

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه يَرْفَعُهُ: «الشَّهِيدُ يَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ»^(٢).

لِلشَّهِيدِ عِنْدَ رَبِّهِ سِتُّ خِصَالٍ:

لَقَدْ بَيَّنَّ النَّبِيُّ صلوات الله وسلاماته عليه فَضْلَ الشُّهَدَاءِ فَقَالَ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيَزُوجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفِّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ».

(١) أخرجه الترمذي: (١٧٦/٤)، رقم (١٦٤١)، والنسائي: (١٠٨/٤)، رقم (٢٠٧٣)، وابن

ماجه: (٤٦٦/١)، رقم (١٤٤٩) و(١٤٢٨/٢)، رقم (٤٢٧١).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وكذا صححه الألباني في «الصحيحة»:

(٢/٦٩٤-٦٩٥، رقم ٩٩٥)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب»: (١٣٦/٢)، رقم

(١٣٦٨).

(٢) أخرجه أبو داود: (١٥/٣)، رقم (٢٥٢٢).

والحدِيثُ صححه لغيره الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١٣٦/٢)، رقم

(١٣٦٩).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ (١).

الشَّهِيدُ آمِنٌ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ:

إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَمَّنَ الشُّهَدَاءُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَفِتْنَتِهِ

عِنْدَمَا سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَيَّ رَأْسِهِ فِتْنَةً»

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ (٢).

الشَّهِيدُ لَا يَنْقَطِعُ عَمَلُهُ:

وَأَخْبَرَ النَّسَائِيُّ أَنَّ الشَّهِيدَ لَا يَنْقَطِعُ عَمَلُهُ الصَّالِحُ بَلْ يَزِيدُ وَيَتَضَاعَفُ قَالَ ﷺ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَيَّ عَمَلُهُ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْمَى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ» (٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

(١) أخرجه الترمذي: (٤/١٨٧-١٨٨، رقم ١٦٦٣)، وابن ماجه: (٢/٩٣٥، رقم ٢٧٩٩).

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ»، وكذا صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/١٤٠، رقم ١٣٧٥).

(٢) أخرجه النسائي: (٤/٩٩، رقم ٢٠٥٣)، من حديث: رجل من أصحاب النبي ﷺ.

والحديث صححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (٢/١٤٣، رقم ١٣٨٠).

(٣) أخرجه أبو داود: (٣/٩، رقم ٢٥٠٠)، والترمذي: (٤/١٦٥، رقم ١٦٢١)، من

حديث: فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»، و صححه الألباني في «صحيح الترغيب

والترهيب»: (٢/٦٥، رقم ١٢١٨).

الشُّهَدَاءُ مُخَلَّدُونَ فِي ذَاكِرَةِ الْأُمَّةِ:

الشُّهَدَاءُ مُخَلَّدُونَ فِي ذَاكِرَةِ الْأُمَّةِ وَهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٧٠﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧١﴾ ﴿١٧٠﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١]

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَفْسِيرِهَا كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (١): «أُرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرٍ، لَهَا قَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَيَّ إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا، فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أُرْوَا حَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تَرْكُوا». (*).

وَمِمَّا يَتَّبِعِي أَنْ نَلْتَفِتَ إِلَيْهِ وَأَنْ نَهْتَمَّ بِهِ

أَسْرَ الشُّهَدَاءِ، فَيَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَسِيرَ فِيهِمْ بِسِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُزُورُ أَسْرَ الشُّهَدَاءِ وَيُؤَا سِيهِمْ

(١) أخرجه مسلم: (٣/ ١٥٠٢، رقم ١٨٨٧).

(* ما مرَّ ذِكْرُهُ مِنْ حُطْبَةِ (دَرَجَاتُ الْعَطَاءِ وَمَنَازِلُ الشُّهَدَاءِ) الْجُمُعَةِ ٢٥ مِنْ الْمُحَرَّمِ

* فَقَدْ رَوَى أَنَسُ رضي عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ: فَقَالَ: إِنِّي أَرْحَمُهَا، قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي ^(١)، وَأَخُوهَا هُوَ: حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ، قُتِلَ فِي غَزْوَةِ بَرْ مَعُونَةَ، فَكَانَ يَجْبُرُ قَلْبَهَا بِزِيَارَتِهَا وَيَعْلَلُ ذَلِكَ بِأَنَّ أَحَاهَا قُتِلَ مَعَهُ.

فَفِيهِ: أَنَّهُ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَذَلِكَ مِنْ حُسْنِ عَهْدِهِ.

وَكَذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ آلِ جَعْفَرٍ وَقَدْ قُتِلَ شَهِيدًا فِي مَعْرَكَةٍ مُؤْتَةٍ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ» ^(٢)

وَعَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ رضي عنها زَوْجِ جَعْفَرٍ رضي عنه: أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ جَعْفَرٌ، جَاءَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَيْتَنِي بَنِي جَعْفَرٍ، قَالَتْ: فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّهُمْ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ ﷺ».

فَرِعَايَةُ وَإِكْرَامُ أَبْنَاءِ الشُّهَدَاءِ وَتَفْضِيلُهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ مِمَّا دَلَّتْ عَلَيْهِ النَّصُوصُ وَدَلَّ عَلَيْهِ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ دَلَّ عَلَيْهِ عَمَلُ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

(١) أخرجه البخاري: (٥٠ / ٦)، رقم (٢٨٤٤)، ومسلم: (٤ / ١٩٠٨)، رقم (٢٤٥٥).

(٢) أخرجه أبو داود: (٣ / ١٩٥)، رقم (٣١٣٢)، والترمذي: (٣ / ٣١٤)، رقم (٩٩٨)، وابن

ماجه: (١ / ٥١٤)، رقم (١٦١٠)، من حديث: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ:

لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ، أَوْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ».

قال الترمذي: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ»، وكذا حسنه الألباني في «أحكام الجنائز»: (ص

١٦٧ - ١٦٨، الفقرة (١١٥)).

لِذَلِكَ فِي فَتَوَى اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ مَا يَفْعَلُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنَ الْوُقُوفِ زَمَنًا مَعَ الصَّمْتِ تَحِيَّةً لِلشُّهَدَاءِ أَوْ الْوُجُهَاءِ أَوْ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا لِأَرْوَاحِهِمْ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ وَالْبِدَعِ الْمُحَدَّثَةِ الَّتِي لَمْ تَكُنْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

فَأِكْرَامٌ هُوَ لِأَنَّهَا يَكُونُ بَرَعَايَةً أَبْنَائِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ، لَا يَكُونُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ. (*)



(١) أخرجه ابن ماجه: (١/٥١٤، رقم ١٦١١)، وأحمد: (٦/٣٧٠، رقم ٢٧٠٨٦) واللفظ له.

(*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ مُحَاضَرَةِ (حَقِيقَةِ الْجِهَادِ وَفَضْلِ الشُّهَدَاءِ) الْجُمُعَةِ ١ مِنْ رَجَبٍ ١٤٤٠ هـ الْمُوَافِقَ ٨/٣/٢٠١٩ م.

الفهرس

- المُقدِّمةُ ٣
- الإسلامُ دينُ العدلِ والإحسانِ ونفي الجورِ ٤
- حفظُ الإسلامِ لغيرِ المسلمينِ حقوقَهُم ٧
- الإسلامُ جاءَ لدعوةِ الناسِ إلى الخيرِ وما جاءَ لقتلِ الناسِ ٩
- هل يجوزُ الصلحُ مع الكفارِ؟ ١١
- الإمتحانُ الأكبرُ والإختبارُ الأعظمُ ١٣
- الجهادُ ليسَ غايةً وإنما هو وسيلةٌ ١٦
- الجهادُ من محاسنِ الدينِ الإسلاميِّ العظيمِ ١٩
- أسبابُ النصرِ على الأعداءِ ٣٣
- من هو الشهيدُ؟ ٤٢
- فضلُ الشهادةِ في سبيلِ الله ٤٤

